كتاب حمد الله تعالى وشكره

٢٤٢ ــ بابُ فضل الحمد والشكر

قالَ اللَّهُ تَعَالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ، وَاشْكُرُوا لِي وَلا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢] وقَالَ تَعَالى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] وَقَالَ تَعَالى: ﴿وَقُلِ الحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الإسراء: ١١١] وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠].

١٣٩٣/ ١ ــ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبَنَ. فَقَالَ جبريلُ ﷺ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ[١] لَوْ أَخَذْتَ الخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ». رواهُ مسلم[٢].

١٣٩٤/ ٢ ــ وعَنْهُ عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ[٣] لا يُبْدَأُ فِيهِ بـ: الحَمْدُ لِلَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ». حديثٌ حَسَنٌ، رواهُ أبو داود[٤] وغيرُهُ.

١٣٩٥/ ٣ ــ وعَنْ أَبي مُوسى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِذَا ماتَ وَلَدُ العَبْدِ قالَ اللَّهُ تَعَالى لملائكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فيقولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ؟ فيقولون: نَعَمْ، فيقولُ: مَاذَا قال عَبْدِي؟ فيقولون: حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ[٥] فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالى: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتاً في الجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الحَمْدِ». رواهُ الترمذي[٦] وقالَ: حديثٌ حسنٌ.

١٣٩٦/ ٤ ــ وعنْ أَنَسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ يَأْكُلُ الأَكْلَةَ[٧] فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا، وَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا». رواهُ مسلم[٨].

---

(١) الفطرة هنا: الاستقامة على الدين الحق.

(٢) مسلم (١٦٨)، وأخرجه البخاري ٨/ ٢٩٧ و١٠/ ٢٦، ٢٧ واللفظ له.

(٣) ذي بال، أي: شأن يهتم به شرعاً، وقوله ﷺ «فهو أقطع»، أي: ناقص.

(٤) أبو داود (٤٨٤٠)، وأخرجه ابن ماجه (١٨٩٤)، وأحمد ٢/ ٣٥٩، وفي سنده قرة بن عبد الرحمن المعافري قال أحمد: منكر الحديث جداً، وعن ابن معين أنه ضعيف، وقال أبو داود بعد أن أخرجه من حديث قرة مسنداً: رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً.

(٥) استرجع: قال إنا لله وإنا إليه راجعون.

(٦) الترمذي (١٠٢١) وهو حسن كما قال.

(٧) الأكلة: المرة من الأكل. وكذلك الشَّربة.

(٨) مسلم (٢٧٣٤).